

30 التفصيل في حج الصبي

محمد المعيوف

بالنسبة لحاج الصبي يشرع ان يحج بالصبي ودليله كما مر بكم الحديث حديث ابن عباس في مسلم لما مر النبي صلى الله عليه وسلم مجموعة من المسلمين بالروحان رفعت لي امرأة صبي فقالت لهذا حاج؟ قال نعم ولك اجر - [00:00:00](#)

وفي حديث السائب ابن يزيد في الصحيح البخاري انه قال حج بي مع النبي وانا ابن سبع سنين الحديث اللي ذكره الشيخ ايضا ايما صبي حج قبل ان يبلغ الحنف - [00:00:20](#)

فعليه حجة اخرى وصبي يا اخوان يؤمر. لا سيما اذا ميز يؤمر بالصلاة يؤمر بالاوامر الشرعية وينهى عن الزواجر والنواهي وتكتب له الحسنات. يجري يعني يجري له قلم الحسنات. وهذه نعمة من الله عز وجل - [00:00:35](#)

لكن لا يجري عليه قلم السيئات حتى يكلف ولكن يكلف والده. اذا ميز ان يأمر وينهاه وفي الحديث عليه السلام مروا ابنائكم بالصلاة لسبع. فيجب على وليه ان يأمره قد يقول ولينا طيب لماذا يجب علي ان امره ولا تجب عليه الصلاة؟ يجب عليك ان تأمره حتى تعود تآلف المساجد واحب الصلاة - [00:00:56](#)

حتى اذا شب عن الطوق وبلغ لا يوجد غضاضة ان يصلي لكن ان تهمله. وهذا يفعله كثير من الاباء ثم اذا كبر تأمره وتأمره ثم تشتكي تقول انا امر ولا يطيع - [00:01:26](#)

الوصول اذا عدلتها اعتدلت ولا تلين اذا كانت من الخشب. لا ترد حتى اذا كبر يعني صار يذهب هنا وهناك ويتأثر الاقران شكيت انه لا يطيعك فلا بد يا اخوان من الحرص عليهم وهم في صغار تربيتهم وتأديبهم وتعليمهم - [00:01:38](#)

وينشأ ناشئ الفتيان فينا على ما كان عوده ابوه. يقول جابر بن عبدالله رضي الله عنهما حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ورمىنا عنه. اذا اذا احرم عن الصبي الصبي اما ان يكون مميز او لا يكون مميز. والمشهور في المميز - [00:02:03](#)

هو من بلغ سبع سنين في قوله عليه السلام مروا ابنائكم. هناك تعريف ثاني مميز يذكر الشيخ دائما رحمه الله الشيخ محمد ويكون مميز هو الذي يفهم الخطاب ويرد الجواب يعني يحسن الاخذ والعطاء - [00:02:25](#)

هذا قريبا تقريبا يكون في السبع سنين فاذا كان مميز فانه ينوي يقول له انوي الحج انوي العمرة ويطوف ويسعى اما اذا كان غير مميز ما يعرف النية فينوي عنه وليه ويرمي عنه الجمار - [00:02:44](#)

ويأتي به في كل المشاعر وانتهاء عن محظورات فيما يتعلق بالطواف هل يطوف به وحده؟ او يطوفه وهو حامله هذه مسألة يا اخوان تقع كثيرا ويسأل عنها كثيرا. وهي محل خلاف - [00:03:07](#)

انتم طلاب علم وخلاف ما يذكر عند العامة لا يطاف به هذا هو الاحوط. معمولا الا ان يكون الطواف له وحده. اما ان يطوف به محمولا عنه وعن الصبي. فهذا هو محل خلاف - [00:03:30](#)

والانسان قبل ان يقع في الامر يا اخوان ينبغي له ان يحتاط لدينه فان مشهور في المذهب انه اذا طاف به حاملا اياه ونوى عنه وعن الصبي يكون الطواف للصبي. وهذا مشكلة لي يعني كان - [00:03:49](#)

شيخ محمد يميل الى ان الطواف يكون للحامل. وليس للمحمول الشيخ عبد العزيز قدس الله ارواحهم جميعا يقول الاحوط العطوف به محمولا عنه وعن صبي. ولكن اذا حصل اذا حصل فالذي يظهر انه يجزي عنهما جميعا - [00:04:06](#)

وهذا يقول فيه توسيع وسعى ويستدل على ذلك بان المرأة التي سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل هذا حج يقول النبي صلى الله

عليه وسلم توفي به طواف مستقلا - [00:04:32](#)

والبيان وهذه قاعدة يا اخوان هاكملوها لا يؤخر عن وقت الحاجة هذا وقت حاجته فلو كان الطواف به منفردا شرط لصحة طوافه او طواف حامله لنبه عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما استدل به الشيخ ولكن الشيخ دائما وشهدته ايضا سئل - [00:04:50](#) مرة في مجلس رحمه الله فقال الاحوط. الا ينوي عنه وعن المحمول ولكن اذا حصل فكما ذكر عندكم هنا ان كان في الاحرام الصبي

مشقة عليه او على والديه لا يحرم به - [00:05:16](#)

على كل حال هو مأجور ان احرم به غير مأزور ان لم يحرم به. نعم - [00:05:38](#)